



قرار مجلس الوزراء

رقم (43) لسنة 2015 ميلادية

إعادة تشكيل الجمعية العمومية للشركة العامة للنقل البحري

مجلس الوزراء،

- بعد الإطلاع على الإعلان الدستوري وتعديلاته.
- وعلى القانون رقم (33) لسنة 1975 ميلادية، بشأن الشركة الوطنية العامة للنقل البحري.
- وعلى القانون رقم (23) لسنة 2010 ميلادية، بشأن النشاط التجاري.
- وعلى قرار المؤتمر الوطني العام رقم (44) لسنة 2014 ميلادية، بشأن إعلان حالة النفير والتعبئة العامة وتكليف رئيس حكومة انقاذ وطني.
- وعلى قرار المؤتمر الوطني العام رقم (46) لسنة 2014 ميلادية، في شأن منح الثقة لحكومة الانقاذ الوطني.
- وعلى كتاب أمين شؤون مجلس الوزراء رقم (د.ش.م/60) المؤرخ 2015/3/08 ميلادي.
- وعلى ماقرره مجلس الوزراء في إجتماعه العادي التاسع لسنة 2015 ميلادي.

قرر


مادة (1)

يعاد تشكيل الجمعية العمومية للشركة الوطنية العامة للنقل البحري على النحو الآتي :-

- | | |
|-------|--|
| رئيسا | - السيد / وزير المواصلات |
| عضوا | - السيد / وزير التخطيط |
| عضوا | - السيد / وزير النفط والغاز |
| عضوا | - السيد / وزير الإقتصاد |
| عضوا | - السيد / وزير المالية |
| عضوا | - السيد / وزير الكهرباء |
| عضوا | - السيد / وكيل وزارة المواصلات لشؤون المواني والنقل البحري |
| عضوا | - السيد / مدير مكتب الشؤون القانونية بوزارة المواصلات |
| عضوا | - مندوب عن صندوق الإنماء الإقتصادي والاجتماعي |

مادة (2)

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره ، ويلغى كل حكم يخالفه ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه.



صدر بتاريخ: 19/3/2015م
للاذ: 1436 مجرى
للوافق: 3/15/2015 ميلادي
بسم الله
حليمه